

جمعية التنمية الأهلية بنفي

إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب



الرقـــم : التــاريــخ / / هـ المشفوعات :





المملكة العربية السعودية جمعية التنمية الأهلية بنفي

مسجلة بوزارة الموارد البشرية والتنمية الإجتماعية رقم (٢٠)

إجراءات إدارة المخاطر المتعلقة بغسل الأموال وتمويل الإرهاب:

- ١- تحديد ما إذا كان العميل الحالي أو الجديد والمستفيد الحقيقي سبق أن كان أو أنه حاليا أو من المحتمل أن يكون في المستقبل شخصا سياسياً ممثلاً للمخاطر.
- ٢- ضرورة اتخاذ التدابير المناسبة لتحديد مصدر ثروة أموال العملاء والمستفيدين الحقيقيين المحددين كأشخاص سياسيين ممثلي
 للمخاطر.
 - ٣- تجنب التصرف الذي من شأنه تحذير العملاء بشكل مباشر أو غير مباشر عن أي اشتباه يتبادر بشأن العمليات التي يقوم بها
 العميل وعلى مؤسسات الأعمال والمهن غير المالية التأكد مما يلي:
 - ٤- القبول الشكلي للعمليات المشتبه بها وعدم رفضها.
 - ٥- تجنب عرض البدائل للعملاء أو تقديم النصيحة أو المشورة لتفادي تطبيق التعليمات بشأن العمليات التي يجرونها.
 - ٦- المحافظة على سربة البلاغات عن العملاء أو العمليات المشتبه بها والمعلومات المرتبطة بها المرفوعة لوحدة التحربات المالية.
 - ٧- ألا يؤدى إجراء الاتصال بالعملاء أو مع الأطراف الخارجية للاستفسار عن طبيعة العمليات إلى إثارة الشكوك حوله.
 - المراجعة أو المراقعة ونحو ذلك. Λ عدم إخطار العملاء بأن معاملاتهم قيد المراجعة أو المراقبة ونحو ذلك.
 - ٩- يتعين مراجعة السجلات الموجودة بصفة دورية، بما يتضمن استمرار تحديث الوثائق أو البيانات أو المعلومات.
- ١- لا يقتصر تطبيق إجراءات العناية الواجبة فقط للعميل الجديد، لكنه يمتد ليشمل العملاء الحاليين على أساس المخاطر الحساسة.
 - ١١- يتعين إجراء مراجعة مرتين في السنة على الأقل، وإعداد مذكرة تشمل تلخيص نتائج للمراجعة والاحتفاظ بها بملف العميل.
 - ١٢- يتعين التحقق في أي انحراف خطير لقياس موثوقية الشخص أو الكيان الذي عرف بالعميل.

اعتماد مجلس الإدارة:

تم الاعتماد من قبل مجلس الإدارة بقرار رقم (١) بتاريخ ٢٠٢٣/٠٦/٢٥

